رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار)82(

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الثامن والعشرون في مدارستي المذاكرة كتاب المنتقل المجد ابن تيمية رحمه الله وقد بلغنا - 00:00:00

الى باب الغسل من الحيض في حديث عائشة ان اسماء بنت ابي حبيش رضي الله عنهما اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض قال انما ذلك عرق فاذا اقبلت حيضتك - 00:00:21

ادع الصلاة فاذا ادبرت عنك فاغتسلي او فاغسلي عنك الدم وصلي افاد الحديث ان المرأة اذا كانت تميز بين دم الحيض وبين عدم الاستحاضة تعمل بتمييزها والتمييز بالصفات الاربع التي مر التنبيه والتنويه عنها - 00:00:41

فان لم تكن المرأة مميزة ولا تميز بين الدمين ترجع الى عادة نسائها امي امها وخالاتها واخواتها وعماتها ان كان لهم عادة العدد عدد الأيام وفي الوقت اعمل بها ان كان نساؤها ليس لهن عادة مطردة - 00:01:05

فترجع الى الحالة الثالثة وهي الى عادة نساء اكثر بني ادم تجلس سبعة ايام ثم تصلي يعني امرأة مستمر معها الدم. الليل والنهار على مدار السنة وما لها عادة منضبطة - 00:01:33

واهلها وحريمها ما لهم عادتين مطردة وهي ما تميز وش تسوي يقول اجلسي من كل شهر سبعة ايام تبي تقول لكم متى اجلس؟ اول الشهر ولا اوسط ولا اخره وش تقولون لها - 00:01:54

ان كان لك عادة قبل ان تضطربي فاجلسيها في اخر الشهر لكن ما تعرفين ايامس اجلسي اخر الشهر سبعة ايام ثم بعد الايام السبع تغتسل تتوضأ وتصلي ان من فروق الحيض عن الاستحاضة ان الاستحاضة توجب الطهارة الصغرى - 00:02:11

والحيض يوجب الحدث الاكبر لقوله عليه الصلاة والسلام فاذا ادبرت اي انتهت حيضتك فاغتسلي وصلي فامرها بالاغتسال. في رواية فاغسلي فاغسلي عنك الدم اغتسلي من اثر الدم وصلي والمستحاضة اغتسالها - 00:02:35

سنة لكن الواجب هو الوضوء طيب كيف تفعل وهي تستحاظ كل الوقت تتوضأ لكل صلاة وقاس العلماء عليها من به سلس البول مستطلق الله يعزكم ومثله مستطلق الريح سلس الريح - 00:03:02

هؤلاء يتوضأون لكل صلاة اذا دخل الوقت توضأوا في صلاة هذا الفرض ولما يتبعه من النوافل نعم ايه رواه النسائي في الكبرى ها اصبر خلنا نجيب هذا لا هذا قبلك - 00:03:23

وش يقول رواه النسائي في الكبرى؟ وش الكبرى؟ هذا كتاب السنن الكبرى لابي عبد الرحمن النسائي اقتصر منه المجتبى الذي يسمى الان بسنن النسائي الصغرى او المجتبى مختصر من سننه الكبرى - 00:03:51

يمثل الثلث الى الثلثين ولهذا الكبرى فيها روايات ليست في الصغرى وقد افردت الكبرى طبعا مستقلة اهرد منها كتب كتاب عشرة النساء للنسائي مأخوذ من الكبرى كتاب النعوت اي الصفات من النسائي مأخوذ من الكبرى - 00:04:10

سم ايه وخر الكمام حتى اسمع وش تقول سمعتم سؤال اخوكم اذا طهرت المرأة من الحيض يجب عليها الغسل للعبادات. طيب زوجها حتى لزوجها لا يكفي ان تغسل فرجها ثم يجامعها - 00:04:34

لابد من الغسل قبل الجماع غسل الطهارة من اين من الحيض لقول الله جل وعلا في اية الحيض من البقرة ويسألونك عن عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن - 00:05:16

فاذا تطهرنا اي اغتسلنا فاتوهن من حيث امركم الله اذا تطهرت اي اغتسلت بانقطاع الدم. دم الطمث تغتسل ويحل لها ما حرم عليها

بالحيض نعم سم قال المصنف رحمه الله تعالى باب تحريم القراءة على الحائض والجنب عن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله - 00:05:35

صلى الله عليه وسلم. يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولا يحجبه وربما قال لا يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة. رواه الخمسة لكن لفظ الترمذي مختصر كان يقرؤنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا. وقال حديث حسن صحيح. اللهم صلي وسلم عليه - 00:06:05

نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن رواه ابو داوود والترمذي وابن ماجة وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الحائض ولا النفساء من القرآن شيئا. رواه الدار قطني - 00:06:31

هذه الاحاديث الاربعة ترجم عليها المجد رحمه الله بابا فقال باب تحريم القراءة على الحائض والجنب. وش قراءة قراءة الواتس اب ولا الجوال ولا الصحف القراءة هنا بالعهدية وليست الاستغراقية - 00:06:55

اي قراءة القرآن ترجم على هذا ان المرأة الحائض لا تقرأ القرآن وكذلك الجنب يشمل المرأة والرجل جنابة من اثر جماع جنابة من اثر احتلام الا يقرأون القرآن واورد فيه هذا الاحاديث الاربعة - 00:07:20

نأخذها ثم نستخلص الاحكام منها لاننا بنخالف المؤلف تسمحوا لنا نخالفه ها مسموح مسموح نخالفه؟ احسنت يخالف بالدليل والدليل يطالب به من اوجب شيئا بحكم شرعي فان جاء بالدليل فعلى هذا وعلى هذا - 00:07:48

على الراس وعلى الانف واذا ما جاء بالدليل فكلامه ككلام غيره حتى وان كان من الاكابر رحمهم الله وجزاهم الله عنا خيرا قال وعن علي اي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - 00:08:18

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته قضاء الحاجة المراد به اما البول او الغائط فيخرج فيقرأ القرآن لانه يقرأ من اين عليه الصلاة والسلام من مصحفه ولا من صدره. يقرأ من صدره - 00:08:35

ويأكل معنى اللحم الطعام ولا يحجبه ولا يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة. الذي لا يقرأ معه القرآن اذا كان جنبا عليه الصلاة والسلام هذا حديث علي المحفوظ المشهور عند العلماء وعند الفقهاء - 00:08:59

وفي لفظ عند الترمذي مختصر هذا اللفظ الاول رواه الخمسة. من الخمسة ابو داوود والنسائي والترمذي والشمري والتميمي ما فيه الحمد لله ما شاء الله الحمد لله انكم فطنتوا اي نعم هذا من التغليط حتى نشوفه اللي منتبه واللي - 00:09:21

على اخر خرزة ولا يلعب جواله. اذا الخمسة من هم النسائي الترمذي وابو داوود وابو ناصر وداوود وابن ماجة والخامس لا تنسونه النسائي واحمد احمد بن حنبل قال وفي لفظ للترمذي مختصر - 00:09:48

كان يقول علي رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم يقرؤنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا هذا الحديث رواه عن علي عبد الله ابن سلمة وقد اختلف فيه عليه - 00:10:14

فمنهم من قواه ومنهم من ضعفه وكان شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله يقول رواه عنه الامام احمد باسناد جيد انه لا يقرأ القرآن علينا وهو جنب في لفظ ولا اية واحدة - 00:10:33

بقصد القراءة عليهم اما الجنب فلا ولا اية واحدة. قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن - 00:10:52

رواه ابو داوود والترمذي وابن ماجه وهذا الحديث ضعيف بل اعلوه بانه منكر يخالف الاحاديث الصحاح وعلة ضعفه انه من رواية اسماعيل ابن عياش رواه عن موسى ابن عقبة الاخبار المشهور - 00:11:12

قالوا واسماعيل ابن عياش هذا روايته عن الحجازيين ضعيفة الحجازية ما هو مثل اللي عند السملق الحين تعيير اي اهل الحديث في الحجاز لانه لم يضبط عنهم الرواية اسماعيل ابن عياش - 00:11:37

روايته عن عن موسى ابن عقبة رواية ضعيفة وفي حديث جابر عن النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تقرأوا الحائض ولا النفساء من

القرآن شيئا رواه الدارقطني وهذا حديث ضعيف - 00:11:57
خلاصة ما يتعلق باحكام هذا الباب ان الجنب لا يقرأ القرآن على جهة التعبد به لان جنابته بيده متى ما بغى رفعها ومتى ما بغى ابقاها هذي جنابة الاحتلام والجماع - 00:12:16
سوى جنابة الحيض ولهذا سنة النبي عليه الصلاة والسلام الا يقرأ القرآن وهو جنب يبقى ما يكون من اذكار النوم فيها اذكار من القرآن اية الكرسي والمعوذات والفاتحة لا بأس ان يقرأها لانها من الاذكار - 00:12:36
لم يقصد فيها القراءة نأتي للحائض والنفساء النفاس كم مدته ها هذا الحين ابو ناصر لقولين في مجلس واحد. القول الاول اربعين يوم. والقول الثاني ما له مدة اذا ما نلوم العلما لا صار لهم آآ اكثر من قول يا ابو ناصر - 00:13:00
انا ما سؤالي عن موقف ولا ما وقف. سؤالي عن مدة الحيض ترى فهم السؤال نصف ايش؟ الجواب. الجواب. كم مدة الحيض يا اخواني لمدة الحيض افطنوا ها الاصل ان الحيض لا مدة له - 00:13:26
فقد يكون يوم وقد مرنا ان امرأة تحيض يوما لكن تقول ما اقوم من فراشي ومرنا ان امرأة تحيض ثلاطعش يوم ولهذا اختار شيخ الاسلام ان الحيض لا حد لا لاقل ولا لاكثره - 00:13:48
طيب كم مدة النفاس ما له حد ابد لو سنة الحمد لله ان الرجاجيل علوم ايه وقل النفاس الصحيح انه لا حد لاقل لا حد لاقله واكثره على الراجح اربعون يوما خلافا للامام الشافعي - 00:14:10
فانه اوصله الى ستين يوما طيب هل الشريعة تمنع الحائض اربعين يوم؟ ما تقرأ القرآن هل تمنعها مدة حيضها؟ طالت او قصرت ما تقرأ القرآن؟ الجواب لا وهذا مما تعم به البلوى في عهد النبي عليه الصلاة والسلام - 00:14:44
ولم يأتي من وجه صحيح ثابت منع الحائض والنفساء عن قراءة القرآن وضحت هذي ما الذي تمنع منه الحائض والنفساء؟ مس ايش المصحف فاذا مست المصحف بحائل قفازات دسوس بمنديل - 00:15:05
من الجوال تمنع من القرآن؟ لا منهن المدرسات ومنهن الطالبات ما تمنع من القرآن والحالة هذه وبهذا صدرت فتوى اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء برئاسة شيخنا الشيخ ابن باز - 00:15:29
بمخالفة المذهب ان المرأة الحائض تقرأ القرآن اما من حفظها او من خلال المصحف بحائل والحين جاء الجوال وحكمه لا يلزم فيه الطهارة لمن يمسه لان الجوال يشمل المصحف وغير المصحف - 00:15:47
ظهرت المسألة هذي اذا الجنابة بيد الانسان رفعها فلا يقرأ الجنب القرآن تعظيما لكلام الله حتى يرفع الجنابة الغسل واما جنابة الحيض والنفاس فانها لا تمنع من قراءة القرآن المصحف اللي فيه التفسير مثل المصحف اللي في الجوال - 00:16:08
هذا مثل هذا لا بأس ان تمسه لان الحائض والنفساء ممنوعة من مس المصحف فهذا مصحف ومعه تفسير فلا غظابة نعم باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومنعه من اللبس فيه. الا ان يتوضأ. عن عائشة رضي الله عنها قالت قال - 00:16:33
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد. فقلت اني حائض. فقال ان حيضتك ليست في يدك رواه الجماعة الا البخاري وعن ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على احدانا وهي حائض فيضع رأسه في حجرها - 00:17:00
فيقرأ القرآن وهي حائض. ثم تقوم احدانا بخمرته فتضعها في المسجد وهي حائض. رواه احمد والنسائي وعن جابر رضي الله عنه قال كان احدنا يمر في المسجد جنبا مجتازا. رواه سعيد في سننه - 00:17:23
وعن زيد بن اسلمة رضي الله وعن زيد بن اسلمة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشون في المسجد وهم جنب. رواه ابن المنذر وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت اصحابه شارعة في المسجد. فقال وجهوا - 00:17:42
وهذه البيوت عن المسجد. ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء ان ينزل فيهم رخصة. فخرج خرج اليهم فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب. رواه ابو داوود - 00:18:04

وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد فنادى باعلى صوته ان المسجد ايحل لحائض ولا لجنب. رواه ابن ماجة وهذا يمنع بعمومه دخوله مطلقا. لكن خرج منه المجتاز لما سبق والمتوضأ كما ذهب اليه احمد واسحاق - 00:18:24

لما روى سعيد ابن منصور في سننه قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام ابن سعد عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار قال رأيت رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المجلس في المجلس - 00:18:48

يجلسون في المسجد وهم مجنبون. اذا توضأوا وضوء الصلاة. وروى حنبل بن اسحاق صاحب احمد قال حدثنا ابو نوعين قال حدثنا هشام ابن سعد عن زيد ابن اسلم قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدثون في المسجد وهم - 00:19:06

على غير وضوء. وكان الرجل يكون جنبا فيتوضأ ثم يدخل المسجد فيتحدث هذا باب عظيم من ابواب الفقه والفهم في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق باحكام الجنب ترجم عليه رحمه الله بقوله باب الرخصة - 00:19:26

اي الجواز فان الشيء المرخص الذي في اصله انه ممنوع باب الرخصة في اجتياز الجنب المسجد ان يجتاز يمر مجتازا ومنعه من اللبس فيه الا ان يتوضأ اذا ما حكم - 00:19:48

اجتياز الجنب للمسجد جاهز واللبس اي المكس فيه لا يجوز الا عنده لمن؟ للمتوضأ لان الله جل جل وعلا يقول ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسل وعابر السبيل يدخل من باب يظهر من باب - 00:20:06

هذا عابر السبيل او يمر باحد في المسجد يعطيه حاجة ويروح هذا عابر سبيل يجيب القهوة لابوه ولا للصوام يروح ياخذ من ابوه مفتاح السيارة وهو جنب هذا عابر سبيل - 00:20:32

الممنوع هو المكث في المسجد للجنب يأتي لها فروع بعد الكلام على احاديث الباب قال وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد - 00:20:50

وش الخمرة المنشفة ناويني اياها من المسجد الرسول من هو فيه في حجرته وهذي الخمرة في المسجد فقالت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك اذا مرت بالمسجد وهي - 00:21:11

في عذرها وهذه امرأة جنب نوت النبي وسلم الخمرة ولما اعتذرت بالحيض لم يعذرها. قال حيضتك ليست في يدك يعني حكم الحيض في محله ومن محله انه لا يمكث الحائض في المسجد - 00:21:35

اذا مر مرورا تقول ميمونة وهي ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين ابوها سيد بني المصطلق من بني سليم يقول رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على احدانا - 00:21:55

احدانا من هن عبد المنعم امهات المؤمنين رضي الله عنهم يدخل على احدانا وهي حائض فيضع رأسه في حجرها زوجته تلطف مع الاساءة يحط راسه في حجرها فيقرأ القرآن ورأسه قريب من موضع حيضها - 00:22:15

لا يؤثر هذا عليه لا يؤثر هذا عليه قال ثم تقوم احدانا بخمرته فتضعها في المسجد وهي حائض للنبي عليه الصلاة والسلام اي تمر بالمسجد وتضع الخمرة خمرة النبي اي الغطاء والكساء - 00:22:41

وهي حائض ففيه جواز مرور الحائض بالمسجد قال وعن جابر رضي الله عنه جابر ابن عبد الله ابن حرام من الانصاري. قال كان احدنا يمر في المسجد جنبا مجتازا رواه سعيد ابن منصور في سننه - 00:23:03

يمر بالمسجد وهو جنب عليه جنابة مجتازا اي مارا من غير ان يقف كما قال جل وعلا ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا ظاهر الحكم الان اذا لا يجوز للجنب - 00:23:21

او بغيره ان يمكث في المسجد. اي يبقى فيه والاحاديث التي مرت لم يذكر فيها وضوءا ولا غير الوضوء ثم ذكر حديث زيد ابن اسلم هذا زيد ابن اسلم العدوي - 00:23:40

من هم العدويون بنو عدي من قريش رهط عمر بن الخطاب الم تذكروا ان عمر لما طعنه المجوسي ابو لؤلؤة وش قال لابنه عبد الله وعليه دين بضع وثمانين الف درهم - 00:23:56

قال انظر في مالي ال الخطاب فان وفى فالحمد لله والا فانظر في مال بني عدي ولا تعدهم الى غيرهم نسب الى بني عدي هذا النسب العدوي زيد ابن اسلم العدوي - 00:24:15

وهذا من التابعين وليس من الصحابة قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يمشون في المسجد وهم جنب رواه ابن المنذر وقد اعل هذا بالارسال كانوا يمشون في المسجد وهم جنب - 00:24:33

والمشي في المسجد وهو جنب يعني ايش؟ عابر لا يمكث ولا يبقى قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت اصحابه شارعة في المسجد - 00:24:52

ايش معناها ما معنى وجوه البيوت شارعة في المسجد؟ يعني ابوابها على اين على المسجد فقال قولته المشهورة سدوا هذه الابواب لا يبقين باب الى المسجد الا باب ابي بكر - 00:25:11

ما استثنى الا بابي باب ابي بكر. وكان في الجهة الغربية من مسجده صلى الله عليه وسلم تسمى الابواب الاربعة او الثلاثة خوخة ابي بكر لانه امر بسدها ليش سدها - 00:25:33

تعظيما للمسجد وصيانة له لان الانسان في بيته قد يكون على جنابة فاذا كان بابه شارعا الى المسجد دخل المسجد وهو على جنابة وربما ما اخذ فيه فنهى عن ذلك عليه الصلاة والسلام نهيا ثم علله بقوله - 00:25:48

فقال وجهوا هذه البيوت اي ابوابها عن المسجد ثم دخل صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا لا ترى اخيا عن امتثال امره او تقصيرا او ردا له لكن رجاء - 00:26:05

ان ينزل ما ينسخ هذا الامر وتبقى بيوتهم شارعة للمسجد تخيل لو ان البيوت الصحابة شارعة للمسجد وش يصير؟ منازعة الصحابة يكثرون والناس يكثرون وتغلو البيوت التي ابوابها شارع للمسجد - 00:26:22

ويلحق الناس الضرر ويلحق المسجد ما يلحقه من قلة الصيانة عن الاذى والقذر فجاء بحسم هذا الباب الا باب ابي بكر وانتهى ذلك بموتي ابي بكر رضي الله عنه خرج اليهم فقال وجهوا البيوت عن المسجد فاني لا احل - 00:26:41

المسجد لحائض ولا جنوب لا احل اي احرم وقوله لا احل فيها تعظيم وتفخيم كقوله عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر الا ومعها ذو محرام - 00:27:04

لو قال لا يحل لامرأة ان تسافر الا ومع هذا ومحرم. ادى المعنى ولا ما ادى لكن لما قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر وش في الحكم تفخيم وتعظيم - 00:27:29

لانه اناطه بالايمان بالله والايمان باليوم الاخر وكأنه عليه الصلاة والسلام يعلم ما يلحق الناس من تساهل كبير في هذا الباب وتسامح فيه بل ادى ذلك الى عدم المبالاة بدأ - 00:27:44

في السفر لمكة للحج والعمرة بدون محرم والنسوان لو تفتح له النتقه كبر هذا يغدي بابن هذا مصراعي هذا من واقع التجربة الحين اقاصي الدنيا بدون محرم لا للعلم ولا للعبادة - 00:28:06

ولكن فيما حرم الله والرسول يقول لا يحل بامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر الا ومعها ذو محرم فرض الله عليها بالحج والحج ركن الاسلام يسقط على المرأة القادرة المستطيعة اذا لم يكن لها محرم - 00:28:30

الحج لتعرفوا يا اخواني غربة هذا الدين وبعدنا عن احكامه وامتثال ما امر الله به وما امر به رسوله صلى الله عليه وسلم شاهدوا هنا لا احل المسجد بحائض ولا لجنب ان يمكثوا فيه. قال وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرح - 00:28:52

يقال صرحة وتسهل الى سرحة الصرحة هي فناء المسجد الداخلي يسمى عندنا الى الان بالسرحة سرحة المسجد وهي تابعة للمسجد لها احكام المسجد دخل النبي سرحة هذا المسجد اي مسجده في المدينة عليه الصلاة والسلام - 00:29:17

فنادى باعلى صوته اي نادى رافعا صوته ان المسجد لا يحل لحائض ولا جنب ومعنى لا يحل اي لا يحل ان يمكثوا فيه رواه ابن ماجة طيب هذا الحائض الحائض عرفناها - 00:29:39

ويؤيدهما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لما ذهبت معه للحج ودخل عليها في ليلة الشرف وهي حائض تبكي قال ما يبكيك يا عائش - 00:30:01

قالت اني لا اصلي يا رسول الله قال اصنعي ما يصنعه الحاج غير الا تطوفي بالبيت لان الطواف بالبيت ايش مقفل بالمسجد وقت من خلال الطواف فنهاها ان تطوف بالبيت - 00:30:16

وهي امرأة حائض وهذا امر مجمع عليه. لان الطواف مكث طيب الجنب ننام بالمسجد يجوز ينام بالمسجد الواحد ها تو له بيت من قالها سمع ينام بالمسجد حتى لو كان له بيت - 00:30:37

يجوز الحمد لله الله يحييكم من مسجد فالكم ها تعرفون هالمثل هذا طيب هنا في المسجد النائب في المسجد معتكفا او غيره قد تلحقه جنابة حالة نومه يعذر ولا ما يعذر - 00:31:04

معذور لكن اذا انتبه وجب عليه ان يخرج ويغتسل لان المسجد لا يحل لجنب الا وهو عابر عابر سبيل اي ماضي من مكان الى مكان غير ماكث لا احل المسجد - 00:31:24

اللي حائض ولا جنب قال وهذا يقول المجد رحمه الله ابن تيمية وهذا يمنع بعمومه دخوله مطلقا الحائض والجنب هذا اللحظ العام لكن خرج منه المجتاز كما سبق في الاحاديث لقول الله جل وعلا - 00:31:43

في لقوله قوله جل وعلا ولا جنبا الا عابري السبيل حتى تغتسلوا في النساء قال والمتوظأ اي لو خفف الجنابة بالوضوء كما ذهب الى ذلك احمد واسحاق احمد عرفناه الامام احمد - 00:32:03

اسحاق من هو اسحاق ابن راهوية صاحب الامام احمد وهما من كبار محدثي العراق فان مذهب الامام احمد واسحاق بن رأهوية ان الجنب اذا توضأ تخففت جنابته بالوضوء. فيجوز له ان يمكث في المسجد - 00:32:21

وش دليلهم ما يأتي من الاثار عن بعض الصحابة انهم كانوا يمكثون في المسجد وهم ايش وهم جنب قال لما روى سعيد ابن منصور في سننه قلنا عمدة المذهب من كتب الحديث المشهورة سنن سعيد ابن منصور - 00:32:42

الاثرم وجامع ابن وهب وسنن الدارقطني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام ابن سعد عن زيد ابن اسلم هشام ابن سعد هذا مولى يتيم عند زيد بن اسلم العدوي - 00:33:04

واختلف الناس في قبول روايته والارجح ان روايته مقبولة لان هشام ابن سعد هذا من رجال الامام مسلم في صحيحه عن عطاء ابن يسار هذا وجه الارسال لان زيد ابن اسلم ما ادرك الصحابة - 00:33:24

عن عطاء ابن يسار قال رأيت رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مذنبون اذا توضأوا وضوء الصلاة اخرجه في سننه وروى حنبل بن اسحاق - 00:33:43

هذا عمه الامام احمد قال حدثنا ابو نعيم ابو نعيم من هو ما هو بالاصفهاني صاحب الحلية وانما الفضل ابن دكين احد رجال الصحيحين قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدثون في المسجد - 00:34:03

يسولفون يتكلمون وهم على غير وضوء وكان الرجل يكون جنبا فيتوضأ ثم يدخل المسجد فيتحدث هذه فيها قولان شهيران لاهل العلم للجنب القول الاصح والاظهر دليلا انه لا يصح له ان يمكث في المسجد - 00:34:29

لما جاء من الاحاديث ولقوله جل وعلا ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا القول الثاني بجواز ذلك لمن رفع جنابته وخففها بالوضوء كما ذهب اليه احمد واسحاق مستمسكهم ودليلهم ما جاء عن بعض الصحابة - 00:34:52

والجواب عن هذا اما ان هذا الامر خفي عليهم لان مجرد فعل الصحابي يكون له اعتبار اذا لم يخالف الحديث فاذا خالف فعله حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فالعبرة بالحديث - 00:35:14

لا بفعله ومثله حديث عبد الله ابن عمر انه اخذ ما زاد على قبضة لحيته مع انه احد رواة حديث اعفوا اللحى فقال العلماء والمحققون العبرة بروايته لا بعمله فهذا الفعل من هؤلاء الصحابة يحمل على ان الحديث ما بلغه - 00:35:29

ليس من شرط الحديث ان يبلغ الجميع فعلوا ذلك والا فالاحاديث والنصوص اظهر في منع الجنب من المكث في المسجد طيب لو كان المجنب مؤذن حضر الاذان والغسل وش ياخذ - 00:35:56

ياخذ وقت فهل يذهب يأذن ويخرج او لا يفعل ها ما شاء الله عليكم والمين للفتوى انتم الله يخلف على المسلمين انا سألت هذا السؤال بس تحثكم وشوفوا وش عندكم - 00:36:18

درعمين ما شاء الله. هذا باب ما جاء في الدرعمة سئل عن هذا شيخنا رحمه الله الشيخ ابن باز ان المؤذن قد يستيقظ والناس والحمد لله والدولة تهيئ للائمة والمؤذنين بيوتا - 00:36:42

مجاورة للمساجد وتلزم بذلك عند بنائها قد يقوم عليه جنابة ويحظر الوقت والاذان يفوت وقته فهل يؤذن وهو جنب او لا يؤذن اجاب شيخنا رحمه الله الاولى الا يؤذن وهو جنب - 00:37:01

لان الاذان فيه مكث مدة الاذان وهو مات في المسجد وهذا فيه معارضة للحديث وللاية الا مؤذن كسلان مد مكرفون الى غرفة النوم فهذا يؤذن ولا لا؟ لانه اذن منين - 00:37:21

اذن من بيته ومما يذكر استلطافا ان مؤذنا في مثلها الليالي ليالي البرد مادن مكرفون الى بيته وحط الميكروفون في غرفة النوم واذن الجماعة اجواد مع ذا الاول وهم ما شاء الله - 00:37:47

متوجهين للمسجد. فالروضة امتلت من الشيبان اللي يدورون ما عند الله يا مؤذن الاجواء ذي نسي صك الميكروفون فاذا هو يخاطب اهله منيرة وين سروالي وصوته به عنده عند الجماعة - 00:38:15

لا اله الا الله تخيل انها تقع لك يا عبد الله ها البيت هو الميكروفون ممدود لغرفة النوم والصوت في مسجد فلما اصبروا الله يهديكم وما اعجلك عن قومك يا موسى - 00:38:45

يا ابن الحلال ما يدري فلما جاء يقيم الصلاة الجماعة الشيبان مهو بسيطين عيايره واحدة منهم قال لقيت سروالك قالوا ما صلى الظهر معهم خلاص وصلوا وانتقل من المسجد حياء - 00:39:09

يوم ان الحياء هو الاصل في الناس الله يخلف على الزمان ويخلف على اهله زمان كأهله واهله كما ترون نعم في في شيء لأ صحيح انه انه لا يؤذن يقيم غيره يؤذن او يغتسل بسرعة ويذهب يؤذن - 00:39:30

لان الاذان لهذا افتى شيخنا قال الاقرب انه مكث اي نعم اما الاذان نفسه يجوز يأذن وهو على جنابة وغير متوضأ الممنوع في المسجد ما تمكث يا اخي؟ ما تمكث - 00:39:55

تأخذ وقتا في مرورها الحمد لله الشارع اذن لها ولا جنبا الا عابري سبيل. ما قال عابري سبيل مدة يسيرة. عابري سوى اطلق ما دام يمشي الحمد لله اما الممنوع المكث - 00:40:23

سواء مسجد كبير او صغير مسجد حرام او مسجد دونه اي نعم الشيخ المكث مع وضوء هذا اخر حديث هنا هذا يجاب عنه بانه خفي على الصحابة المنع اني لا احل المسجد لا لجنب - 00:40:40

ولم يستثني وضوءه فكأنه خفي عليهم رضي الله عنهم فظنوا انه يكفي الوضوء كما انه ينام ينام وهو على جنابة ويخفف جنابته بالوضوء خذوا قاعدة اذا جاء الحديث وجاء معه اجتهاد ولو كان من الاجلة الاكابر كالصحابة - 00:40:57

الحديث مقدم وتقديم الحديث لا يعني اسفاف هؤلاء الجلة ابدا اذا كان هذا في اقوال العلماء من ذوي الأئمة المتبوعة مذاهبه فكيف بمن هو أجل منهم المسعى في المسجد الحرام ليس من المسجد بل هو مشعر مستقل - 00:41:21

ولهذا يجوز الان للحائض ان تسعى فيه متعمدة لانه مشعر مستقل وان استوعبه بناء المسجد سيبقى سطر مستقل خارج المسجد. كان الى عهد قريب في عتبة ارتفاعها اقل من متر تفصل بين المسح او بين - 00:41:44

المصابيح والمصليات سواء وجد ديك او ما وجدت فالمسعى مشعر مستقل ويريح الانسان ولهذا يجوز فيه البيع والشراء ومقتل حائض فيه وسعيها السعي عبادة. يجوز تسعى وهي المسعى لانها المسعى مشعر مستقل - 00:42:05

وعلى هذا فتوى هيئة كبار العلماء نعم ها اذا صلى في المسعى يعتبر اذا صلى تابعا المسجد نعم. باستمرار للصفوف فهو في حكم

التابع لا حكم المستقيم ومن مسائل الاحكام في التبع يثبت الا اذا استقل فوقع - 00:42:25
نعم قال رحمه الله باب طواف الجنب على نسائه بغسل وباغسال. ها طواف ما هو بالطواف للبيت طواف الجنب اي مروره على نسائه هذا الطواف على نساء يمر عليهم يجامعهن يؤانسهن - 00:42:43
الطواف طواف بالبيت اي نعم اعد الترجمة باب باب طواف الجنب على نسائه بغسل وباغسال. نعم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد - 00:43:02
رواه الجماعة الا البخاري. ولاحمد والنسائي في ليلة بغسل واحد. وعن ابي رافع رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا. فقلت يا رسول - 00:43:19
الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر واطيب. رواه احمد وابو داوود في هذين الحديثين في الحديث الاول حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه - 00:43:39
بغسل واحد يعني لم يفصل بين هذا الجماع الا بالوضوء كما سبق وهذا كان يتكرر منه عليه الصلاة والسلام يتكرر منه لقول انس كان يطوف وكان اشتد على الاستمرار وفي حجة الوداع - 00:43:56
طاف تلك الليلة قبل ان يحرم بالحج على نسائه جميعا وهذا الحكم يصلح للمعددين ولا يهون الخوافين كيف المعدد يجوز له ان يطوف على نسائه بغسل واحد من يقدم يقدم - 00:44:20
صاحبة الليلة وبيخليها التالية تعبان لان لها الحق هذا يدل على جواز هذا الفعل هذا رواه الجماعة الا البخاري ولاحمد والنسائي في ليلة بغسل واحد طاف عليهن وقد تزوج احدى عشرة امرأة ومات عام تسع - 00:44:43
خاف عليهن في ليلة واحدة بغش واحد صلى الله عليه وسلم وسليمان عليه السلام بل عليه وعلى انبياء الله جميعا الصلاة والسلام حلف ان يطوف على نسائه فتلد كل واحدة منهن رجلا - 00:45:09
الجاهد في سبيل الله ولم يستثني ما قال ان شاء الله فطاف على على تسع وتسعين امرأة في ليلة واحدة ولم تنجب الا واحدة نصف غلام ادبه الله لانه لم يقل ان شاء الله - 00:45:27
كيف حنا اجل يحذف الواحد يسوي ويطلق ويهايط ولا يقول ان شاء الله وفي حديث ابي رافع مولى النبي عليه الصلاة والسلام ولطاف النبي صلى الله عليه وسلم على نسائه في ليلة - 00:45:43
فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا اذا فعل هذا طواف طاف عليهن بغش واحد وطاف واغتسل على كل عند كل واحدة منهن غسلا قال فقلت يا رسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا - 00:46:02
لماذا قال ذلك ابو رافع؟ لان الماء شحيح ولان هذا الفعل يجهد من النبي عليه الصلاة والسلام يتعبه لو اكتفيت بغسل واحد وقال هذا اطهر واطيب. رواه احمد وابو داوود - 00:46:22
هذه الجواز ان يطوف على نسائه جميعا بغسل واحد يفصل بين ذلك بالوضوء وفيه انه يطوف عليهن باغسال متفرقة وان هذا الاغسال المتفرقة اطيب واطهر وان هذا الطواف لا يظير العدل بين النساء - 00:46:41
النساء ولا ما رضينا ودها ما تطلع من عندها لا تروح الجارتها لكن فعلا النبي عليه الصلاة والسلام هو الفعل العادل هو الفعل الاتم وهو الفعل الكامل صلوات ربي وتسليمه عليه - 00:47:01
نقف على هذا الموضع ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وان يسلك بنا وبكم صراطه المستقيم والحمد لله رب العالمين نعم ايه اي نعم لا سأله بواسطة المقداد - 00:47:19
ويحتمل انه في اول الامر اوصل مقداده لما تكاثر الامر عليه سأل مباشرة لكن الاول هو الاظهر كما جاء في الرواية في الصحيحين وسبقت لنا فيه نواقض الوضوء نعم سم - 00:47:48
الله يعينا عليك. الحين فتحت باب الرؤيا يبي يأذن الصبح وحنا ما خلصنا يا مجذوب ايه اي نعم جاء في حديث عند ابن ماجة عند آآ ابي عبد الرحمن الدارمي في سننه - 00:48:07

الرؤيا على رجل طائر فكيف ما عبرت وقعت فكيف ما عبرت وقعت اذا كان المعدل لها حصيف وقالوا ان يوسف عليه السلام لما دخل معه السجن فتيان وش قال الاول - 00:48:24

اني اراني اعصر خمرا قال ان تصير ساقي الملك اسقيه نغر الثاني وقال اني ارى احمد فوق رأسي خبزا تأكل الطير منه يسدد ما شاف خبز نشد خويي وعبر له قال يمكن يجيني تعبير مثله - 00:48:42

وقال انك تصلب ويؤكل الطير منك. قال يا يا نبي الله اكذب ما رأيت شيء؟ قال قضي الامر الذي فيه تستفتيان اخذوا منه ان الرؤيا كيفما عبرت وقعت اذا عبرها مع بر ما هو - 00:49:04

مجازف ومتهوك مثل هاللي ابلشوا الناس واشغلوهم يبدأون اول ما يبدأون بالتعبير ومن حصل شعبية يروحون يصيرون قراء فيها فلوس اما عاد يجيهم الشر ويصيرون سحرة في اتيال الامر نسأل الله العفو والعافية - 00:49:21

وليس كل اه رؤية عبرت تقع في شيء سم ايه اهلها يخافون انها تضيع اما حال حيضتها وهي عندها اعاقة ذهنية مجنونة فلا تدخل الحكم متعلق باوليائها اللياقة الذهنية هي اللي فيها صح - 00:49:44

فيها يسمونه خبل يعني فيها يصحي عقلها ويروح ويجي فهذي ما تدخل المسجد حال الحيض. اما اذا كانت مثلا لديه حيضة ولا استحاضة الاصل الجواز حتى لو دخلوا ادخلوها الاف النسك - 00:50:17

هم دخلوا في دخلوهم معها على كل حال ولو يبقى عندها احدهم لا تدخل المسجد والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:50:38